

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٣٩ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / محمد محمود الشعار ، الموظف بمراقبة تنظيم شرق القاهرة من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير الشؤون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٤ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٠ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل السيد / محمود فؤاد محمد علي ، الكاتب بمحكمة شبرا الخيرية من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٤ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٣٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن الترخيص لبعض موظفي مصلحة سك النقود بالسفر للخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسادة :

الكياي / عبد العزيز أمين حلمي .

المهندس / أحمد علي أحمد .

مساعد المهندس / يوسف محمود خليفة .

بأنسفر إلى الترويج لمدة ثلاثة شهور للقيام بتليل وغصص انطامات المتعاقد على توريدها واللازمة لسك عملات المملكة العربية السعودية .

المادة ٢ - على وزير الخزانة للإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٤ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٣٨ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يفصل من الخدمة كل من السيد / محمد نجوى الزاهد والسيد / محمد يس إبراهيم ، الموظفين بولاية بلدية القاهرة ، مع حفظ حق كل منهما في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٤ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر